

Réf. 003 / 2023

Rabat, le 12 JAN. 2023 الرباط، في

..... المرجع

**قرار لمدير الوكالة المغربية للأمن والسلامة
في المجالين النووي والإشعاعي
بشأن فتح باب الترشيح لشغل
مناصب المسؤولية**

إن مدير الوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي :

1. بمقتضى الظهير الشريف رقم 149-14-1 الصادر في 25 شوال 1435 الموافق ل 22 غشت 2014 بشأن تطبيق القانون رقم 12-142 المتعلق بالأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي وإحداث الوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي؛
2. بناء على قرار السيد رئيس الحكومة رقم 3.130.21 الصادر في 25 من جمادى الأولى (1443) ديسمبر 2021) بتعيين السيد منجي زنiber مديرًا للوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي بالنيابة؛
3. بمقتضى الظهير الشريف رقم 195-03-1 الصادر في 16 رمضان 1424 الموافق ل 11 نوفمبر 2003 بشأن تطبيق القانون رقم 00-69 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المؤسسات العمومية؛
4. بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/07 الصادر في 28 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
5. بناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي الوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي؛
6. بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي؛
7. بناء على القرار رقم 2016/05 بتاريخ 26 أكتوبر 2016، المتعلق بمسطرة التعيين في مناصب المسؤولية بالوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي المصدق عليه من طرف وزارة الاقتصاد والمالية.

يقر ما يلى:

المادة الأولى:

تعلن الوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي عن فتح باب الترشيح لتقلد مهام مناصب المسؤولية التالية:

- ❖ رئيس قسم الدعم اللوجستيك؛
- ❖ رئيس مصلحة المشتريات والصفقات؛
- ❖ رئيس مصلحة حالات الطوارئ.



المادة الثانية :

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحين والمترشحات من داخل الوكالة الذين توفر فيهم الشروط التالية:

بالنسبة لرئيس قسم:

1. أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
2. أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
3. أن يتوفروا، على الأقل، على أربع سنوات (04) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم بالوكالة أو خمس سنوات (05) بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
4. أن يتوفروا، على تجربة مهنية في المجالات المرتبطة بالمنصب المتبارى بشأنه تعادل أو تفوق أربع سنوات (04) في القطاعين العام أو الخاص (أنظر البطاقة الخاصة بالمنصب)؛
5. أن يكونوا قد سبق لهم أن مارسوا مهام رئيس مصلحة.

بالنسبة لرئيس مصلحة:

1. أن يكونوا مرتبين، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
2. أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
3. أن يتوفروا، على الأقل، على سنة واحدة (01) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم بالوكالة أو سنتين (02) بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
4. أن يتوفروا، على الأقل، على تجربة مهنية في المجالات المرتبطة بالمنصب المتبارى بشأنه تعادل أو تفوق سنتين (02) في القطاعين العام أو الخاص (أنظر البطاقة الخاصة بالمنصب).

المادة الثالثة :

يتكون ملف الترشيح من :

1. طلب الترشيح ؛
2. سيرة ذاتية وفق المطبوع النموذجي يحمل من موقع التشغيل العمومي (www.emploi-public.ma) ؛
3. بطاقة بشأن البرنامج المقترن من المترشح فيما يتعلق بتدبير وتطوير المنصب المتبارى في شأنه؛
4. نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية ؛
5. نسخة مطابقة لأصل الدبلوم أو الشهادة المطلوبة مرفوقة بشهادة المعادلة عند الاقتضاء وكذا شواهد التكوين المستمر المتوفرة ؛
6. نسخة مطابقة لأصل شواهد العمل والوثائق التي تبرر التجربة المهنية المطلوبة ؛
7. إبداء رأي الرئيس المباشر للمترشح في كفاءته.

المادة الرابعة :

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل بالإسلام في 05 نظائر، بمكتب الضبط، بالوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي الكائن بـ: فضاء باسيو، زاوية شارع النخيل وشارع مهدي بن بركة، حي الرياض، الرباط - 10100، في أجل أقصاه **23 JAN 2023** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، ولا يؤخذ بعين الاعتبار أي ملف ناقص من حيث الوثائق المطلوبة أو ورد خارج الأجل المحدد.

يوضع ملف الترشيح داخل ظرف يحمل إزاماً إسم المنصب المترشح له.



المادة الخامسة :

يعين مدير الوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي بالنيابة، لجنة لانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح ، وكذا لجنة لإجراء المقابلات الانتقائية.

المادة السادسة :

يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية، بعد المصادقة عليها من طرف مدير الوكالة بالنيابة، عبر نشرها على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للوكالة المغربية للأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي www.amssnur.org.ma وبمقر هذه الأخيرة.

المادة السابعة :

ينشر هذا القرار على الموقعين الإلكترونيين المشار إليهما أعلاه.

